

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتوحيد سلم الرواتب للعاملين بالهيئات والمؤسسات العامة والجهات الحكومية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية

مقدمو الاقتراح

١- أسامة أحمد المناور

٢- د. بدر الزايد لداهم

٣- محمد عبد الرحمن

٤- محمد أحمد روح الدين

٥- شبيب الجوير

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة.
يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية.
دع إعطائه صفة الاستعجال.

على
٢٠٢١/١/٢

State of Kuwait



دولة الكويت

اقتراح بقانون
بتوحيد سلم الرواتب للعاملين
باليئات والمؤسسات العامة والجهات الحكومية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء ديوان المحاسبة والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٨ بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية المعدل بالقانون رقم ٣٢ لسنة ٢٠٠٣،
- وعلى القانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣ في شأن إجراءات إصدار بعض الميزانيات الملحق والمستقلة وحساباتها الختامية المعدل بالقانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٥،
- وعلى القانون رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٨ بشأن صرف دعم مالي شهري بمبلغ خمسين دينارا المعدل بالقانون رقم ١١ لسنة ٢٠١١،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه.

المادة الأولى

ينسق ديوان الخدمة المدنية مع كافة الجهات والهيئات الحكومية المختلفة بحصر كافة الوظائف والمهن لديها.

State of Kuwait



دولة الكويت

المادة الثانية

يتولى ديوان الخدمة المدنية بالتنسيق مع الجهات المعنية بتحديد شروط شغل الوظيفة من حيث المؤهل الدراسي والخبرات العملية.

المادة الثالثة

ينسق ديوان الخدمة المدنية مع الجهات المعنية بتحديد الراتب والبدلات والعلاوات المستحقة لكل شهادة دراسية أو مهنية. من خلال جدول مرتبات يطلق عليه (جدول الأجور والمرتبات الأساسي) والذي على أساسه يتم التعيين لدى أي جهة أو هيئة حكومية.

المادة الرابعة

ينسق ديوان الخدمة المدنية مع الجهات المعنية بتحديد الجهات والهيئات ذات الطبيعة الخاصة والتي على أساسها يستحق شاغل الوظيفة بدل إضافي وإعداد جدول يطلق عليه (جدول الأجور والمرتبات الاستثنائي) على أن يتضمن تلك الجهات والهيئات والوظيفة أو المهنة التي تستحق بدل إضافي ومقداره مع بيان أسباب ومبررات هذا الاستحقاق على ألا يتجاوز هذا البديل بأي حال من الأحوال (٢٠%) من الراتب الأساسي.

المادة الخامسة

مع عدم الإخلال بأحكام المواد الواردة بهذا القانون يتعين على ديوان الخدمة المدنية وضع حد أقصى لما يحصل عليها أصحاب الوظائف العليا أيا ما كان مسماه كراتب أو مكافأة أو بدل إضافي أو أعمال ممتازة أو غيره سواء من جهة عمله الأصلية وأي جهة أو هيئة حكومية أخرى.

المادة السادسة

مع عدم الإخلال بالأحكام الواردة بهذا القانون يراعى عدم الإخلال بأية حقوق مكتسبة يتم صرفها إلى العاملين الحاليين.

State of Kuwait



دولة الكويت

المادة السابعة

تراجع جداول المرتبات والأجور المذكورة بهذا القانون كل خمس سنوات.

المادة الثامنة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

**المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بتوحيد سلم الرواتب للعاملين
بالمؤسسات العامة والجهات الحكومية**

تعد مسائل الأجور والرواتب من المسائل الشائكة وأدى اختلاف الراتب من جهة حكومية إلى أخرى لذات الوظيفة أو المهنة إلى عزوف الشباب عن التقدم إلى بعض الجهات الحكومية والتدافع والتزاحم لشغل ذات الوظيفة أو المهنة لدى جهة أخرى وذلك بسبب تفاوت الأجر أو الراتب. ومن هنا كان لابد إيجاد تشريع يعمل على توحيد سلم الرواتب لذات الوظيفة أو المهنة لدى الجهات الحكومية المختلفة مع الأخذ في الاعتبار خصوصية تلك الوظيفة أو المهنة في بعض الجهات. حيث من المتصور أن تكون أعباء الوظيفة أو المهنة أكثر في بعض الجهات مقارنة بالوظيفة لدى الجهات الأخرى. لذا كان لابد من الأخذ في الاعتبار هذا التفاوت. وما ينطبق على الرواتب ينطبق أيضاً على البدلات والحوافز حيث يوجد في بعض الجهات إفراط في منح البدلات والحوافز وتقطير من تلك الحوافز والبدلات لدى الجهات الأخرى. وعلى ذلك رؤي التقدم بهذا الاقتراح بقانون والذي من شأنه العمل على توحيد سقف الرواتب والأجور وكذلك البدلات والحوافز لدى الجهات الحكومية المختلفة. مع الأخذ في الاعتبار التفاوت النسبي للوظيفة في بعض الجهات الحكومية بما يحقق مبدأ العدالة والمساواة بين المواطنين.

